التوقيف على مهمات التعاريف

فصل التاء .

الكتابة إعتاق المملوك يدا حالا ورقبة مالاحتى لا يكون للمولى سبيل على اكتسابه قال في المصباح وقول الفقهاء باب الكتابة فيه تسامح لأن الكتابة اسم المكتوب وقيل للمكاتبة كتابة تسمية باسم المكتوب مجازا واتساعا لأنه يكتب غالبا للعبد على سيده كتاب بالعتق عند أداء النجوم ثم كثر الاستعمال حتى قال الفقهاء للمكاتبة كتابة وإن لم يكتب شيء قال الأزهري وسميت المكاتبة كتابة في الإسلام وفيه دليل على أن هذا الإطلاق ليس عربيا وشذ الزمخشري فجعل المكاتبة والكتابة بمعنى واحد ولا يكاد يوجد لغيره ذلك ويجوز أنه أراد الكتاب فطغى القلم بزيادة الهاء قال الأزهري الكتاب والمكاتبة أن يكاتب عبده أو أمته على مال منجم ويكتب العبد عليه أنه يعتق إذا أداه فالعبد مكاتب بالفتح اسم مفعول وبالكسر اسم فاعل لأنه كاتب سيده فالفعل منهما والأصل في باب المفاعلة أن يكون من اثنين فصاعدا يفعل أحدهما بصاحبه ما يفعل هو به فكل منهما هو فاعل ومفعول من حيث المعنى .

الكتاب المبين اللوح المحفوظ وهو المراد بآية ولا رطب ولا